



محضر الاجتماع الأول للجنة الاستشارية
لمشروع تقوية القدرات في مجال استصدار التشريعات البيئية و تطبيقها في لبنان
المكان : وزارة البيئة
الزمان : الخميس في ١٩ شباط ٢٠٠٤ ؛ ٩:١٥ - ١٠:٢٠ صباحاً

الحضور:

- الدكتور برج هتجيان، مدير عام وزارة البيئة (رئيس اللجنة)
- القاضي بشارة متى، رئيس هيئة القضايا، وزارة العدل
- القاضي شكري صادر، رئيس هيئة التشريع و الاستشارات، وزارة العدل
- القاضي طارق مجذوب، مستشار معاون لدى مجلس شورى الدولة، وزارة العدل
- الدكتور أحمد سنجقدار، المديرية العامة للتعليم العالي، وزارة التربية و التعليم العالي
- الأستاذ نزيه شلالا، ممثل نقابة المحامين في بيروت، مستشار وزير البيئة للقضايا القانونية
- السيدة هند جبران، رئيس دائرة الديوان، وزارة البيئة
- السيدة مايا أبي زيد ضو، قسم القضايا والشؤون القانونية، وزارة البيئة
- الدكتور نديم كرم، نائب رئيس جامعة البلمند ورئيس كرسي الأونسكو-كوستو
- الأنسة منال مسلم، مديرة مشروع SELDAS
- الأنسة كارلا حنا، مسؤولة عن الشؤون القانونية، مشروع SELDAS

الغياب :

- الأستاذ فياض كامل، مستشار وزير البيئة للشؤون القانونية
- السيدة سمر مالك، قسم القضايا و الشؤون القانونية، وزارة البيئة

المرجع : جدول أعمال الاجتماع (مرفق ربطاً)

أهم نقاط الاجتماع :

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بالترحيب بالحضور وبشكرهم على جهودهم في سبيل تطوير التشريعات البيئية في لبنان.

من ثم، عرض رئيس اللجنة جدول الأعمال المرفق الذي يتمحور حول موضوعين أساسيين وهما:
- أولاً، عرض لأهداف المشروع و تقدم العمل؛
- ثانياً، دور اللجنة الاستشارية في تحقيق أقصى النتائج من خلال المشروع.

وعندها، أعطى الكلام للآنسة منال مسلم، مديرة المشروع، لعرض المحور الأول المذكور أعلاه.

تداول شرح الآنسة مسلم المواضيع التالية :

- شرح مقتضب لهيكلية المشروع (الجهة المنفذة، الجهة المديرة، فريق عمل المشروع، استشاري مساعد، لجنة داخلية و لجنة استشارية).
و هنا، طلب الرئيس صادر من الآنسة مسلم التوسع بشرح هذه الهيكلية، فأعطت تفاصيل عن دور كل من الفرقاء المذكورين.

- أهداف المشروع:

- تشخيص الإطار التشريعي البيئي القائم : هنا، شرحت الآنسة مسلم الآلية المتبعة للتشخيص بهدف إصدار تقرير عن " وضع نظام استصدار التشريعات البيئية وتطبيقها في لبنان". كما عرضت فصول التقرير بالإضافة إلى مسودة حول تصميم الفصل لمناقشته.
- تقوية قدرات المؤسسات المعنية في استصدار القوانين والأنظمة البيئية من خلال تنظيم سلسلة ورش عمل ودورات تدريبية، وإعداد مشروع قانون عن نوعية الهواء، يصبح نموذجاً لإعداد تشريعات قطاعية أخرى. و شرحت الآنسة مسلم المعايير المتبعة لتحديد موضوع القانون "النموذجي".
- تقوية قدرات المؤسسات المعنية في تطبيق القوانين والأنظمة البيئية.
- تعزيز تعليم القانون البيئي عبر إرسال طلاب للتخصص في القانون البيئي في أوروبا والسعي لإطلاق دبلوم دراسات عليا في القانون البيئي في لبنان.
- نشر المعلومات في مجال التشريعات البيئية.

- بعض التساؤلات :

- * هل أمنت الآلية أقصى النتائج من حيث شموليتها لكافة النصوص؟
- * هل ثمة مصادر معلومات أخرى يمكن الرجوع إليها؟
- * هل يعتبر القانون ٤٤٤/٢٠٠٢ مع مراسيمه التطبيقية (عند صدورها) المرجع الوحيد في موضوع التشريعات البيئية أو تبقى الحاجة للعودة إلى القوانين والمراسيم القديمة المبعثرة؟
- * هل مسودة التصميم لفصول تقرير " وضع نظام استصدار التشريعات البيئية وتطبيقها في لبنان " شاملة؟

وعندها، فتح النقاش لطرح الأفكار و الملاحظات :

الرئيس صادر: العمل الذي أنجز قد تطلب جهدا "كبيراً" بالإضافة إلى اتباع منهجية مدروسة. وقد عرضت الأنسة مسام أفكار عديدة و أود الإجابة بالجديّة ذاتها. لذلك، أطلب من فريق عمل المشروع تزويدي بملخص يعرض المنهجية المتبعة و أقترح أن نجتمع مرة ثانية بعد أن أكون قد اطلعت على الأوراق لإبداء الملاحظات.

وهنا، شكر رئيس اللجنة الرئيس صادر على اهتمامه بالمشروع و وعده بتزويده بالمستندات التي طلبها.

الدكتور سنجدار : إن هذا العمل جيد جدا" و لكنني لا أظن أن المديرية العامة للتعليم العالي تستطيع مساعدتكم في تحقيق أهدافكم. يجب الاتصال بالجامعة اللبنانية (العميد قببسي) و بالجامعات الخاصة مباشرة".

الدكتور هتجيان: أظن أنكم تستطيعون مساعدتنا في هذا المجال و لو لم تكن هذه المساعدة تخولنا الوصول إلى هدفنا مباشرة". فأعتقد أنه من الممكن إعطاء منح لطلاب لبنانيين للتخصص في القانون البيئي في الخارج، كما بإمكانكم حث وتشجيع الجامعات اللبنانية لإدخال بعض التعديلات على مناهجها. فبهذا، تكونون قد ساهمتم في تعزيز تعليم القانون البيئي في لبنان. أكرر، إن وجودكم مهم في هذه اللجنة.

السيدة مايا أبي زيد ضو: سألت الدكتور سنجدار : ألا نلعبون دوراً في إعطاء التراخيص؟

الدكتور سنجدار: إن عملية الترخيص أمر روتيني و ليس لدينا سلطة في هذا المجال.

الرئيس مجذوب: إن المواد اللبنانية الإلزامية في كليات الحقوق عددها إحدى عشر مادة. الحل يكمن في زيادة هذا العدد إلى اثنتي عشر مادة إلزامية.

الرئيس صادر: قبل إدخال مادة القانون البيئي كمادة إلزامية، يجب تغذية التشريع البيئي القائم وتطويره.

الدكتور كرم: أرى أنه، قبل إدماج مادة القانون البيئي في المناهج، يجب أن نرى إذا الطاقة البشرية المتخصصة المؤهلة لتعليم هذه المادة موجودة.

الدكتور هتجيان: أظنّ أنه بعد صدور تقرير " وضع نظام استصدار التشريعات البيئية وتطبيقها في لبنان" الذي سيتناول كافة القطاعات المتعلقة بالبيئة، نستطيع تعليم هذه المادة.

الرئيس مجذوب: إن دبلوم دراسات عليا في القانون البيئي هو طموح كبير. ربما يجب الاكتفاء في الوقت الحاضر بإدخال مادة واحدة إلى المناهج.

الرئيس صادر: يجب العمل على إدماج المفاهيم و الشروط البيئية في القوانين. مثلاً: إن قانون البناء قيد التعديل حالياً، يجب أن تتدخل وزارة البيئة. أو إذا تم اقتراح مشاريع تشريعات تتعلق بإعفاءات جمركية، على وزارة البيئة أن تبدي ملاحظاتها.

و هنا، قال الأستاذ شلالا، تأييداً لما قاله الرئيس صادر حول ضرورة تدخل الوزارة في البرلمان للمطالبة بالأمور البيئية، أن هذا ما فعلته الوزارة في ما يعود لقانون الصيد (الذي صدق في مجلس النواب ولكنه لم ينشر بعد).

الدكتور هتجيان: أظنّ أنه علينا أن نتضامن للوصول إلى هدفنا. واقترح الانتقال إلى المحور الثاني للاجتماع، سائلاً ما هي، برأي الرئيس صادر، سبل إنشاء محكمة بيئية أو نيابة عامة بيئية؟

الرئيس صادر: علينا الانتظار لوجود عدد كاف من القوانين البيئية قبل التفكير بإنشاء محكمة بيئية. لا حاجة لإنشاء نيابة عامة بيئية، يعيّن أحد المحامين العامين فسي كل محافظة للنظر بالملفات المتعلقة بالبيئة.

الدكتور هتجيان: إن مشروع قانون تنظيم وزارة البيئة ينص على إنشاء ضابطة بيئية. ما هو النموذج الواجب اعتماده لتنظيم الضابطة البيئية؟ هل الضابطة السياحية نموذجية؟

الرئيس صادر: يمكن اعتماد نص صلاحيات للضابطة العدلية كنموذج.

شكر الدكتور هتجيان الحضور على مجيئهم و اختتم الاجتماع في الساعة العاشرة و الثلث.